

المحكمة

الادارة العامة للمحاماة

استقلال القضاء وأثر ذلك في حياة المجتمع

مما لا شك فيه أن للقضاء دوراً رياضياً لفرض احترام النصوص والأنظمة المطبقة والمعاملات الجارية، فإليه يلتتجي الجميع من رفيع ووسيع.

ولقد نص في النظام الأساسي للحكم المادة (٤٦) على أن (القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم غير سلطان الشريعة الإسلامية) وهذا هو المراد من تقسيم السلطات إلى تنظيمية وتنفيذية وقضائية ومنع التداخل المفضي إلى واد الأمان والتخلف للمجتمع.

وبالنظر إلى المادة السابقة نجدها تدل صراحةً على أن السلطة القضائية سلطة مستقلة، فالقضاء المستقل النزيه هو وليد المجتمع المنظم، وهو ملجاً للمجتمع لحمايته من الفوضى ومن انعدام الأمن، وهو أساس لوجود الأمن والسلام بين أفراد المجتمع . كما أن القضاء يعد القاعدة الأساسية للنهوض باقتصاد البلاد لا سيما في عصر الانفتاح على الآخر- منظمة التجارة العالمية - والقدرة على المنافسة الشديدة والسير قدماً في ظل هذه العولمة.

إذاً لا بد من أداة لضمان الاستقرار الذي يعد ضرورياً للرقى الاقتصادي ونواة ل توفير مناخ تسوده الثقة لجلب الاستثمار الخارجي وحافزاً للاستثمار الوطني، وهذه الأداة هي القضاء المستقل النزيه - وهذا هو ما تتمتع به بلادنا منذ تأسيسها على يد جلالته الملك عبد العزيز طيب الله ثراه . ونحن نتكلم عن القضاء ونزاهته لا بد أن نشير إلى تنفيذ الأحكام، فلا قضاء إلا بتنفيذ للأحكام الصادرة ليحصل كل ذي حق على حقه ويرتدع الظالم عن ظلمه وخطئه وهذا ما كفله النظام الأساسي للحكم في مادته (٥٠) فقد نصت على (أن الملك أو من ينوبه معينون بتنفيذ الأحكام القضائية).

وأخيراً فإن المحاماة تعتبر مساعداً للقضاء وذلك بوقوف المحامي إلى جانب الحق حتى يحصل على حقه ومساعدة القاضي في كشف المبطل وحيله حتى ينال جزاءه ولا عبرة من شذ من المحامين عن هذا النهج والسلوك القويم.

مدير الإدارة العامة للمحاماة المكلف
عبد الرحمن بن عبد الله الحوتان

حول النظام المادة الخامسة والعشرون

لا يجوز للمحامي أن يشتري كل الحقوق المتنازع عليها أو بعضها التي يكون وكيلًا عليها.

وجاء في اللائحة التنفيذية :

- ١/٢٥ - (أ) شراء تلك الحقوق أو بعضها باسم غيره.
(ب) نقل ملكية السندات باسمه من أجل الادعاء بها مباشرة دون وكالة.
٢/٢٥ - لا يسري المنع الوارد في هذه المادة على المحامي بعد انتهاء علاقته بالدعوى.

التعليق:

حتى لا يكون شراء الحقوق المتنازع عليها أحدًا لحقوق الموكلين بغير حق منع النظام ذلك سدًا للذرائع، فقد يستغل المحامي غفلة موكله أو تضجره من القضية فيعرض عليه شراء تلك الحقوق ويبخسه الثمن، وهذا التصرف يجعل المحامي تحت طائلة المسؤولية، فإن الأولى به نصرة المظلوم (الموكل) وبدل النصيحة له وتبصيره إلى موقفه الشرعي، فلا يأخذ المحامي حق غيره ولا يسمح لأحد أن يأخذ حق موكله، وقد ورد في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أن قال (حق المسلم على المسلم ست - وذكر منها - وإذا استنصرحك فانصر له.... الخ الحديث) والحديث يدل على وجوب بذل النصح لطالبه وعدم الغش والخداع لخدمة أغراض أخرى سواءً أكانت شخصية أم غيرها.

وبالنظر إلى أنظمة المحاماة في البلاد العربية نجد أن تلك التنظيمات نصت على منع المحامي من شراء تلك الحقوق المتنازع عليها، فنظام المحاماة السوري مثلاً في مادته ٥٦ نص على أنه (لا يجوز للمحامي أن يبتاع الحقوق المتنازع عليها أو بعضها.....).

و كذلك نظام المحاماة الجزائري نص في مادته (٧٥) على أنه (يعن المحامون من تملك حقوق متنازع فيها بطريقة تنازل أصحابها عنها لهم..... وكل اتفاق يخالف ذلك يعتبر باطلًا ولا أثر له) فأعتبر أي اتفاق يخالف ذلك باطلًا بطلاناً مطلقاً.

إذا نجد غالبية الأنظمة نصت على المنع من شراء الحقوق المتنازع عليها وإن كان هناك تفاوت في قوة المنع فالبعض يعد الشراء صحيحاً ويقع المحامي تحت طائلة المسؤولية التأديبية ويعده إخلالاً بواجب المهنة، والبعض الآخر يعد تصرف الشراء لتلك الحقوق تصرفًا باطلًا ويعده إخلالاً بأصول المهنة.

ولذا اعتبر نظام المحاماة السعودي هذا التصرف إخلالاً بواجبات المهنة وأوجب على المحامين التردد عن هذا التصرف وعدم استغلال الموكلين وهذا يعتبر جانباً مضيناً من جوانب المحاماة التي تهدف إلى حماية مصلحة الموكل.

المملكة

الوضعية القانونية للمحامين الحاصلين على تصاريحهم من المحكمة أو وزارة التجارة ولا تنطبق عليهم الشروط في النظام الحالي


❖ س/ما الوضعية القانونية للمحامين الحاصلين على تصاريحهم من المحكمة أو وزارة التجارة ولا تنطبق عليهم الشروط في النظام الحالي؟

- جاء نظام المحاماة الصادر بالرسوم الملكي ذي الرقم (٣٨) م/٢٨/٧/١٤٢٢هـ لينظم مهنة المحاماة وعمل المحامين وبين مالهم وما عليهم من حقوق وواجبات، وبما أن طبيعة عمل المحاماة تحتاج إلى قدرات ومهارات خاصة يتطلب الإمام بها نوعاً من التخصص الأكاديمي والفنى للمحامي، لذا اشترط المنظم فيما يزاول مهنة المحاماة أن يكون حاصلاً على شهادة كلية الشريعة أو بكالوريوس تخصص أنظمة كما نصت على ذلك الفقرة ب من المادة الثالثة من النظام . لكن المنظم لم يفضل الوضع السابق الذي كان عليه بعض المحامين المرخص لهم من وزارة التجارة أو وزارة العدل قبل صدور النظام ولم تتوافق فيهم جميع الشروط النظامية، فهؤلاء سمح لهم بالاستمرار بممارسة المهنة بموجب هذه التراخيص بشرط أن يتقدموا خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ النظام إلى لجنة قيد وقبول المحامين بوزارة العدل ليتم قيدهم وفقاً لأحكام نظام المحاماة، علماً بأن نظام المحاماة قد بدأ تنفيذه في تاريخ ٢٧/١١/١٤٢٢هـ وعليه فإن المدة تنتهي في تاريخ ٢٧/١١/١٤٢٧هـ، وبما أن هذه المدة قد لا تكون كافية لتعديل وضعهم بما يتواافق مع أحكام النظام لذا أجاز النظام لوزير العدل تمديد المدة المشار إليها بحيث لا تتجاوز خمس سنوات أخرى حداً أقصى لمن توافرت فيه جميع الشروط المحددة في المادة الثالثة من النظام، عدا شرط المؤهل الوارد في الفقرة ب من المادة المذكورة وكان التراخيص ساري المفعول وقت صدور النظام، ويصدر قرار وزير العدل بناء على توصية لجنة القيد القبول على أن يقوم المحامي بدفع رسم التجديد المنصوص عليه في المادة السابعة من النظام.

الباحث القانوني بالإدارة العامة للمحاماة
محمد بن عبدالله العتيبي

أسماء المحامين المصرح لهم خلال الفترة من ١٤٢٦/١١/٥ - ١٤٢٦/١١/٣

أصدرت وزارة العدل ممثلة في الإدارة العامة للمحاماة دليل القائمة الأولى بأسماء المحامين المصرح لهم في الأعوام ١٤٢٣-١٤٢٤-١٤٢٥ هـ مرتبًا حسب المدن بالحروف الأبجدية لكل مدينة.



- ١- محمد بن سليمان بن محمد العمران
٢- عثمان بن سعدي بن خليف النماصي الشمري
٣- محمس بن محمد بن خلف آل خلف
٤- سعيد بن ناصر بن مسفر سمهاء الغامدي
٥- عبدالله بن فواز بن إبراهيم آل عثمان
٦- أحمد بن سليمان بن عبدالله العبداني
٧- عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الرحمن
٨- زكي بن أحمد بن محمد أبو طالب
٩- حمد بن عوض بن شويش الفدعاني العنزي
١٠- سامح بن محمد بن عبد الحميد توبان
١١- بندربن عبدالله بن عبد الرحمن ابن عساكر
١٢- صالح بن شبيب بن عبد الرحمن الفقيه
١٣- عبدالعزيز بن إبراهيم بن حمود التغيمشي
١٤- عمر بن عبده بن حمد عامري حدادي
١٥- هاني بن حامد بن محمود وهبو
١٦- علوى بن حامد بن ابو بكر المحضار
١٧- عاصم بن محمد بن محمود الغزاوى
١٨- محمد بن علي بن تركي الشريف
١٩- سعد بن مشبب بن محمد آل علي
٢٠- فهد بن عبد الرحمن بن محمد البسام
٢١- محمد بن جاسم بن محمد العياضي
٢٢- وليد بن محمد بن سليمان الصبيحي
٢٣- عبد الرحمن بن عبدالعزيز بن عبد الرحمن المهيزن
٢٤- فهد بن محمد بن عوض الله الرازيدي العتيبي
٢٥- عشق بن مطلق بن فنيدان الحطابي الشلوي
٢٦- يوسف بن عقيل بن سليمان الحمدان
٢٧- سعد بن عبدالله بن زيد ابن غنيم
٢٨- عبدالله بن عبد الرحمن بن عبدالله العضيب
- ٢٩- خالد بن سالم بن حسن مرعي
٣٠- علي بن أحمد بن أحمد القرني
٣١- علي بن سالم بن مهدي بن علي آل زمانان
٣٢- عبدالله بن محمد بن عبدالله مطر
٣٣- ناصر بن عثمان بن محمد الهاجري الشريفي
٣٤- عبدالله بن محمد بن عمر طه
٣٥- علي بن محمد بن علي السواجي
٣٦- ناصر بن محمد بن عبدالله الخفارة الدوسري
٣٧- عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله السحباني
٣٨- تركي بن عبدالعزيز بن علي الكريداء
٣٩- محمد بن أحمد بن محمد الحمادي
٤٠- عبدالعزيز بن دخيل بن عبدالله الدخيل

المملكة

- ٤١ - عبد الله بن أحمد بن عبد الله آل قشاش السوهيمي
 ٤٢ - حمزة بن عبدالله بن أحمد المنيعي
 ٤٣ - أحمد بن محمد بن عزيز الثابتي المالكي
 ٤٤ - سليمان بن صالح بن سليمان السحباني
 ٤٥ - محمد بن سالم بن سلوم العواجر الشهري
 ٤٦ - عوض بن محمد بن سعد آل خفير القرني
 ٤٧ - أمان الله بن محمد صديق بن زال بيك جلالي
 ٤٨ - موسى بن محمد بن يحيى القرني
 ٤٩ - محمد بن سعيد بن سالم آل مسعود القحطاني
 ٥٠ - باقح بن عبدالله بن خليفة الويبار الشمربي
 ٥١ - رضوان بن عبدالكريم بن عبدالله المشيق
 ٥٢ - علي بن عبدالرحمن بن محمد الملا
 ٥٣ - هشام بن إبراهيم بن عبد العزيز الحمود
 ٥٤ - هاني بن إبراهيم بن عوض بن إبراهيم
 ٥٥ - علي بن صالح بن عبدالله العنقربي
 ٥٦ - محمد بن العباس بن أحمد عبدالفتاح الحازمي
 ٥٧ - حسين بن عبدالله بن علي آل جعران
 ٥٨ - خالد بن صالح بن إبراهيم الطويان
 ٥٩ - وائل بن عبدالرحمن بن عبد اللطيف العيسى
 ٦٠ - محمد بن إبراهيم بن عبدالله السنيدى
 ٦١ - علي بن إبراهيم بن صالح المجلبي
 ٦٢ - سعيد بن مبارك بن سعيد السعيس التميمي
 ٦٣ - محمود بن محمد الحافظ بن محمد الشنقيطي
 ٦٤ - خالد بن رمضان بن محمد الدقاد الزهراني
 ٦٥ - يحيى بن علي بن غابش آل عبود
 ٦٦ - فيصل بن عبدالله بن سعيد آل جار الله آل شافع
 ٦٧ - سليمان بن قاسم بن سلمان الفيفي
 ٦٨ - محمد بن سعود بن مقبل الحنيني الحربي
 ٦٩ - حزام بن عبدالله بن فهيد المطوع
 ٧٠ - بندر بن شمال بن علي الوداعي الدوسرى
- ٧١ - زيد بن علي بن سالمين باسمير
 ٧٢ - د. عبدالعزيز بن سطام بن عبدالعزيز آل سعود
 ٧٣ - سلطان بن سليمان بن محمد السلطان
 ٧٤ - بندر بن ابراهيم بن محمد رفاعي
 ٧٥ - شاكر بن نايف بن محمد سرحان
 ٧٦ - أحمد بن عبدالله بن صالح القنيعان
 ٧٧ - عطية بن محمد بن عطية الشعابي الحارثي
 ٧٨ - رعد بن خندر بن ابراهيم كدسه
 ٧٩ - نايف بن حمزة بن عبد الوهاب آل منسي
 ٨٠ - فيصل بن سطام بن عبد العزيز آل سعود
 ٨١ - عبدالمحسن بن عبدالله بن محمد آل الشيخ
 ٨٢ - فهد بن حوال بن سفر العضيلة المطيري
 ٨٣ - محمد بن أجود بن عبدالله الفاسي
 ٨٤ - محمد بن علي بن محمد الهذيلي
 ٨٥ - سعيد بن سعد بن سعيد المطوع
 ٨٦ - علي بن عبدالله بن صالح المشوي الغامدي
 ٨٧ - بدر بن عبدالله بن أحمد الجعفري
 ٨٨ - حمد بن إبراهيم بن محمد السلوان
 ٨٩ - عبد العزيز بن علي بن سليمان الحوشاني
 ٩٠ - محمد بن عبدالحميد بن محمد توبان
 ٩١ - إبراهيم بن علي بن محمد النفيسي
 ٩٢ - محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله اليوسف
 ٩٣ - محمود بن صادق بن إبراهيم صوان
 ٩٤ - سعد بن ناقي بن محمد الردادي
 ٩٥ - وليد بن مقبل بن صالح الخلف
 ٩٦ - عادل بن عبد العزيز بن عبدالله الحمام
 ٩٧ - محمد بن محيي الدين بن كمال الدين الزواوي
 ٩٨ - محمد بن عبداللطيف بن صالح بن محمد أبو عافية
 ٩٩ - محمد بن صالح بن علي الدحيم
 ١٠٠ - خالد بن عبدالله بن محمد عبدالجبار
 ١٠١ - د. عيد بن سعود بن الهلولي الجهنبي
 ١٠٢ - خالد بن عثمان بن ناصر أبو حميد
 ١٠٣ - عبد العزيز بن محمد بن عبدالرحمن الحصان